**قيام شراكة حقيقية في إدارة شؤون البلاد**

**تقديم: د. مجدي عبد العظيم إبراهيم**

 أن قيام نظام حكم حقيقي راشد وفق ما دعا إليه شرعنا الحنيف يقوم على حفظ مصالح الأمة والوقوف ضد جميع المظاهر الفاسدة والانحرافات التي تهدر بها الحقوق العامة والخاصة وحفظ مقدرات ومكتسبات الدولة يستلزم توافر عدة جوانب هامة تكون منطلق لقيام مفهوم الدولة الراشدة والعادلة التي تحفظ فيها حدود الدين وحقوق العباد.

 ومفهوم هذه الدولة لا يتوافر أولا إلا بوجود مرجعية دينية واضحة وظاهرة متمثلة في كتاب الله وسنه نبيه وإعطاء الشعب حقه في اختيار وتحديد مصيره وعدم تهميشه في إطار الدين الإسلامي وهذا كفله شرعنا الحنيف بإقراره قواعد وأحكام منظمة لذلك، فكانت مبادئ العدالة والمساواة والشورى من أهم المبادئ التي أقرها ديننا الإسلامي في حماية أبنائه.

 فلقد جاء في نصوص ديننا الحنيف ما يؤكد قيام هذه الشراكة وليعطينا مؤشر أن الحاكم لا ينفرد بسلطانه في الحكم متجاهلاً حقوق ومتطلبات شعبه بل أن شرعية القيادة والحكم مستمدة من شرع الله والتي أُمر فيها بإطاعة ولي الأمر ما دام في حدود وإطار الشرع وتعطل وتوقف هذه الطاعة إذا ما حاد عن شرع الله، فقال تعالى: (ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ)([[1]](#footnote-1))، فكان هذا توجيهًا آلهيًا بمبدأ الشورى وأهميته وتدليلاً على عدم انفراد الحاكم، وكذلك ما ورد في السنة المطهرة ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو كنت مؤمرًا أحدًا من غير مشورة لأمرت ابن أم عبد"([[2]](#footnote-2)). وكذلك ما ورد عن صحابة رسول الله ونجده هنا في خطبة أبي بكر الصديق عند تولية الخلافة "أيها الناس، فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني...، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم"([[3]](#footnote-3)).

 نفهم مما سبق سواء ما جاء ذكره عن الشورى في آيات الله أو حديث رسول الله أو ما ورد عن صحابة رسول الله (أبي بكر) في توليه للخلافة عن قيام تلك المشاركة الفعلية في الحكم ما بين الحاكم والشعب كل له دوره وكل منهما مسؤول تجاه الآخر، فالحاكم يكون محتسبًا في إدارة شؤون حكمه وحفظ حقوق ومصالح العباد وحدود الدين ومسؤولية الرعية أمامه في حال وقوع أي مفسدة أو خلل. وكذلك الشعب يأخذ نفس الدور ويكون محتسبًا ضد الحاكم إذا ما حاد عن شرع الله في أي وجه من وجوه إدارته لشؤون حكمه، هنا نلمس عظمة هذا الدين والتي يجعل فيها المعيار هو شيء واحد ألا وهو شرع الله لا اعتبار فيه لشخص أو جهة أو حاكم.

 من هنا نبعت حقيقة المشاركة الفعلية في الحكم ما بين الحاكم والمحكوم والتي كان نتاجها قيام الدولة العادلة في عهد صحابة رسول الله الذين تربوا على يديه وتعلموا من نهجه فسادوا الدنيا وكان للإسلام عز لا ينكر.

 وهذا يعكس غياب تلك المشاركة الفعالة في وقتنا الحاضر وغياب شرع الله عن دول لم تحكم شرع الله تحكيم كامل بل أخذت بنظم وضعية مستحدثة بحجة توائمها مع متطلبات العصر والحداثة ولعدم موائمة الدين والسياسة كنظام حكم. والتي ترتب عليها خلل عظيم ونهب ثروات وفقر وظلم حل بهذه الشعوب التي تعيش تحت ظل هذه الأنظمة المستحدثة التي ساعدت على ظهور الحاكم الظالم والطاغي والديكتاتور والمستبد أمام شعوب مقهورة نهبت ثرواتها وضاعت حقوقها وفقدت معها أدنى حدود العيش الكريم.

 وإذا استرسلنا في التوضيح في فعالية المشاركة في النظام السياسي الإسلامي فهناك الكثير من الدلائل التي ترسخ مفهوم هذه المشاركة وأهميتها لصالح الشعوب في حفظ مصالحها وعموم مبادئ العدالة والمساواة والشورى التي نادى بها الدين الإسلامي، فقد جاء في كتاب الله الكريم: (ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ)([[4]](#footnote-4)). ولقد علق بعض أهل العلم على هذه الآية قائلاً: "ومنها: أن الله يدفع عن المؤمنين بأسباب كثيرة وقد يعلمون بعضها وقد لا يعلمون شيئًا منها، وربما دفع عنهم بسبب قبيلتهم، وأهل وطنهم الكفار، كما دفع الله عن شعيب رجمَ قومه بسبب رهطه، وأن هذه الروابط التي يحصل بها الدفع عن الإسلام والمسلمين لا بأس بالسعي فيها، بل ربما تعين ذلك؛ لأنَّ الإصلاح مطلوب، حسب القدرة والإمكان، فعلى هذا، لو سعى المسلمون الذين تحت ولاية الكفار، وعملوا على جعل الولاية جمهورية، يتمكن فيها الأفراد والشعوب من حقوقهم الدينية والدنيوية، وتحرص على إبادتها، وجعلهم عَمَلَةً وخَدَمًا لهم. نعم إن أمكن تكون الدولة للمسلمين، وهم الحكام، فهو المتعين، ولكن لعدم إمكان هذه المرتبة، فالمرتبة التي فيها دفع ووقاية للدين والدنيا مقدَّمة، والله أعلم"([[5]](#footnote-5)). مما يفهم أن المشاركة هنا تمنع من ظلم وجور الحكام واستبدادهم.

 كذلك ما ورد في السنة النبوية المطهرة في هذا الشأن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان"([[6]](#footnote-6))، وقوله صلى الله عليه وسلم: "أنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع"([[7]](#footnote-7)).

 والدلالة هنا وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وممارسة الحسبة السياسية وهذا لا يتحقق ولا يكون فعال إلا بالدخول في مضمار الهيئات والتنظيمات السياسية للوقوف أمام المنكرات والفساد الواقع.

 وهنا يكون أمر تحقق المشاركة الفعلية من قبل الشعب حقيقة واقعة وهذا قد تحقق في وقت كانت الشريعة مطبقة تطبيقًا كاملاً تحقق معه ازدهار دولة الإسلام في وقت من الأوقات ويأخذنا هنا للتدليل على تلك الجزئية على حقيقة المشاركة الواقعية فمظهر ذلك ما حديث في صلح الحديبية وموقف عمر بن الخطاب وحديثه لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ورد في ذلك: "قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال أيها الناس اتهموا أنفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب إني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه فقال يا رسول الله أو فتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع"([[8]](#footnote-8)).

فمعارضة النبي صلى الله عليه وسلم من قبل أصحابه وهو رسولهم ورئيس دولتهم، تعبيرًا واضحًا عن مشاركة حقيقية في أمور تخص المسلمين وذلك بسماح رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب في الحديث معه حول بنود هذه الاتفاقية التي عقدها النبي صلى الله عليه وسلم والذي كان يرى أمورًا لم يراها أصحابه، والذين عرفوا فيما بعد مدى بعد نظر النبي صلى الله عليه وسلم من الثمار التي جناها المسلمين من وراء هذه الاتفاقية.

 وبذلك هل نجد مشاركة حقيقية وفعالة أكثر من ذلك نادى أو سمح بها أي نظام حكم غير النظام الإسلامي الذي استمد مرجعيته من كتاب الله عز وجل وسنه نبيه، في حين أنه لا يمكن أن يتم ذلك بشكل حقيقي في وقتنا الحاضر.

بناء على ما تقدم يتضح لنا أن قيام مفهوم المشاركة الحقيقية لا يتحقق إلا بقيام نظام حكم إسلامي حقيقي على أرض الواقع.

1. () سورة آل عمران: الآية: 159. [↑](#footnote-ref-1)
2. () الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي أبو عيسى في جامعه الحديث رقم (3745) [↑](#footnote-ref-2)
3. () البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود،أنساب الأشراف، مخطوط، ورقة 290 (المرجع السابق). [↑](#footnote-ref-3)
4. () سورة هود: الآية: 91. [↑](#footnote-ref-4)
5. () الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص 389. [↑](#footnote-ref-5)
6. () النيسابوري مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري في صحيحه ، كتاب 49، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. [↑](#footnote-ref-6)
7. () النيسابوري مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري في صحيحه ، كتاب 1854، من حديث أم سلمة رضي الله عنها. [↑](#footnote-ref-7)
8. () النيسابوري مسلم ابن الحجاج ابن مسلم القشيري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية رقم 1854، ص: 1412. [↑](#footnote-ref-8)